38073 ـ خروج الدم من الصائم هل يُبطل الصيام ؟

السؤال

ما حكم سحب الدم سواءً كان كثيراً أو قليلا بالنسبة للصائم .هل يفطر أو لا.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان الدم الذي أخذ منه يسيراً عرفاً فصيامه صحيح ولا يجب عليه قضاء ذلك اليوم وإن كان ما أخذ كثيراً عرفاً فإنه يقضي ذلك اليوم خروجاً من الخلاف ، وأخذاً بالاحتياط براءةً لذمته.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .